

هددوا بالظهور وطالبو الهراوي برد القانون

اهالي المخطوفين يرفضون اصول اثبات الوفاة



من المؤتمر الصحفي وبدا براج والى يمينه حلواوي.

(ابراهيم الطويل)

متضامنون في تكملة التحرك الذي بدأوه والذي سيتتجح حتماً حلاً عادلاً لقضية المخطوفين". ودعوا الاهالي "إلى عدم التعاطي مع هذا القانون المريب الذي لا يمت إلى قضية المخطوفين بصلة"، وطالبتا رئيس الجمهورية بان "يرد هذا القانون إلى مجلس النواب".

وقال براج لـ"النهار" ان تحرك الاهالي "سيبدأ في اقرب فرصة ممكنة، وستكون باكورته التظاهر للتعبير عن ان هذا المشروع الذي مرر في الليل مرفوض"، وأكد ان أيّاً من أهالي المخطوفين "لن يذهب الى المحكمة لطلب إعلان وفاة".

وقالت رئيسة "لجنة اهالي المخطوفين" وداد حلواوي أنها تستغل فرصة المؤتمر الصحفي "لطلب موعد من رئيس الجمهورية بمدف نقل وجة نظرنا اليه. ونطلب للمرة الاخيرة مقابلته لأن القرار في يده الآن".

واعتبر ان هذا القانون حول قضية المخطوفين ملفات افرادية يصدر فيما القراء عن السلطة القضائية" بدلاً من ان "يصدر عن السلطة التنفيذية في شكل جماعي"، وأنه لم يأخذ في الاعتبار مطالبة مشروع اللجنتين "بالاستقصاء والتحري قبل اي اعلان وفاة".

ودعا البيان الاطراف الخاطفة الى ان تعلن "انه لم يعد عندما مخطوفون مما يمكن اعتماده كاثبات وفاة". وطالب "بمشروع موحد اعلاني لمرة واحدة"، مشيرا الى ان "قانون الطوائف هو قانون إنشائي". وطالبت اللجنستان الدولة "بالغعودة عن مشروعها" وتبني مشروعهما "اساساً وحيداً سليماً لحل هذه القضية المعضلة". وأعلنتا تمسك الاهالي "بالدعوى التي قدموها والتي سيقدمونها ضد خاطفي فلذات اكبادهم" وانهم "متكافلون

رفضت "لجنة اهالي المخطوفين" و"لجنة الدفاع عن الحريات العامة والديمقراطية" القانون المتعلق بالاصول الواجب اتباعها لاثبات وفاة المفقودين، الذي اقره مجلس النواب الاربعاء الماضي.

وعقدت اللجنتان مؤتمراً صحافياً أمس في مكتب رئيس "لجنة الدفاع" سنان براج، وزعّتا فيه بياناً، وأعلنتا انهم لم تتبلغوا القانون في صيغته النهائية حتى الان. واحتفظتا بحقوقهما "كاملة لجنة تسمية الاحزاب والمدنيين وغير المدنيين الضالعين في جرم الخطف". وأعلنتا ان "هذا القانون مرفوض جملة وتفصيلاً ولن يمر".

وذكر البيان بان اللجنتين قدّمتا الى الرؤساء الثلاثة، في نهاية عام ١٩٩٤، مشروع قانون، ابرز ما ينص عليه ان تعلن السلطة التنفيذية وفاة جميع الاشخاص الذين غادروا اماكن وجودهم بين ٢٦ شباط ١٩٧٥ و١٣ تشرين الاول ١٩٩٠ ولم يعودوا، على ان يجري قبل ذلك الاستقصاء والتحري الضروريان المؤديان الى اكتناع بوفاة المخطوفين، على قاعدة انه اذا حصل الغياب او فقدان في ظروف يغلب فيها الملاك على الحياة، اعتبر المفقود متوفى. ومن النقاط التي تضمنها مشروع اللجنتين عدم تطبيق قانون العفو العام ومرور الزمن على قضية المخطوفين.

واشار البيان الى ان اللجنتين ابدتا ملاحظاتهما وتدفقاتهما عن مشروع القانون "الذي لا يمت بصلة الى المشروع الاساسي الا من حيث اعلان الوفاة"، لكن مجلس النواب اقره "من دون الالتفات الى مشروع اللجنتين وملحوظاتهما على مشروع